

معدن الاجل او غير نقد البدد
والاجاز بالموجل وغير نقد البدد
كما قاله الشمس الرملي ويستحب
استيدان البكر اذا كانت بالفذة
عاقلة ولو سكونا تطيبا لقلبها
وعليه عملوا خير مسلم والبكر ستارها
او حجابا بينه وبينها خبر الدار
قطني الماراما الصغيرة فلا اذت
لها وبحث بعضهم كمدية في الميزة
لاطلاق الخبر ولان بعض الامية
اوجبه ويستحب حينئذ عدم
تزوجها الا الحاجة او مصلحة والسه
في الاستيدان يرسل اليها ثقة
لا تحشها وامهما اولى ليعلم ما في
نفسها فان لم يكن له اب ولا جد
فان كانت صغيرة لم تزوج في حال
صغرها ولو مجنوننة اذ لا اجبار
لغيرها

لغيرها ولا حاجة للمجنونة الصغيرة
في النكاح وان كانت بالفذة عاقلة
زوجها وليها باذنها سوا كانت
وليها اخاها ام عمها ام بنى اخرها
ام معتقها ام عصته ام حاكمها
ويكفي في اذنها بعد استيدانها
في النكاح سكونتها الذي لم يقترن
بنحو الكلام مع صياح او ضرب حرد
وان لم تعلم ان ذلك اذن وقضية
كلامهم الاكتساب سكونتها المذكور
ولو لغير كفها وان ظنته كفها هو
كذلك كما قاله الشمس الرملي
وخرج بقولي بعد استيدانها
ما لوزوجها وليها بحضرتها مع
سكونتها فلا يصح لعدم الاكتساب سكونتها
المذكور وبالعاقلنة المجنوننة
في زوجها الحاكم عند الحاجة لا غير